

سنن البيهقي الكبرى

9208 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع قال قال ياراد بن عمر الحج حين نزل الحجاج بابن الزبير فكلمه ابنه سالم وعبد الله فقال لا يضرك أن لا تحج العام إنما نخاف أن يكون بين الناس قتال فيحال بينك وبين البيت قال إن حيل بيني وبين البيت فعلت كما فعلنا مع رسول الله حين حالت كفار قريش بينه وبين البيت فحلق ورجع وإنني أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة ثم خرج إلى الشجرة فلبى بعمرة حتى إذا أشرف بظهر البيداء قال ما أمرهما إلا واحد إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج أشهدوا أنني قد أوجبت حجة مع عمرتي قال وليس معه يومئذ هدي فسار حتى بلغ قديد ابتاع بها هديا فقلده وأشعره وساقه معه حتى إذا دخل مكة طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبالصفا والمروة وكان يقول من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف واحد ولم يحل حتى يحل منهما جميعا رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير